



محكمة قطر الدولية  
ومركز تسوية المنازعات  
QATAR INTERNATIONAL COURT  
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

صدر باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني

أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: 9 (F) OIC [2021]

لدى المحكمة المدنية والتجارية

لمركز قطر للمال

الدائرة الابتدائية

6 أبريل 2021

الدعوى رقم CTFIC0003 لعام 2020

بين:

شركة بنك عودة ذ.م.م

المدعية

و

(1) نيو هورايزون للمقاولات والصيانة ذ.م.م.

(2) معروف رجاح فرح

(3) شيخ حمد خليفة حسن عبد الرحمن آل ثاني

(4) ستانلي رجاح فرح

المدعى عليهم

الحكم

أمام:

القاضي بروس روبرتسون

القاضي جورج أريستيس

القاضي فريترز براند

## الأمر القضائي

1. الحُكم لصالح المدعية بمبلغ 1,159,236.27 ريالاً قطرياً.
2. الحُكم بفائدة بمعدل 7% من تاريخ الإخفاق وحتى تاريخ السداد.
3. يحق للمدعية الحصول على تكاليفها المعقولة، على أن يتولى تقييمها رئيس قلم المحكمة في حالة عدم الاتفاق بين الأطراف.

## الحكم

1. أبرمت المدعية في 8 أكتوبر 2015 اتفاقية قرض مع المدعى عليها الأولى، حيث قدّمت إليها قرضاً بمبلغ 5,000,000 ريال قطري. وقد اتفقت المدعية والمدعى عليها الأولى على أن تقوم الأخيرة بتسوية القرض، إلى جانب سداد فائدة بمعدل 5% سنوياً، عن طريق سداد 35 قسطاً قيمة القسط 150,000 ريال قطري، إلى جانب قسط نهائي بواقع 166,290 ريالاً قطرياً يُسدد في 10 أكتوبر 2018. وافقت المدعية على إرجاء هذا التاريخ النهائي للسداد حتى 1 يناير 2019، غير أنه لا يزال هناك مبلغ 1,159,236.27 ريالاً قطرياً من دون سداد حتى الوقت الحاضر. وبالإضافة إلى أن المادة 6 من اتفاقية القرض نصت على "فائدة في حالة الإخفاق عن السداد" على جميع المبالغ التي فات موعد استحقاقها من تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخ السداد. تم تحديد معدل الفائدة المطبق على أنه "أعلى بنقطتين" عن معدل 5% الذي ينبغي سداده على القرض، أي 7%.
2. في 28 أكتوبر 2015، أبرمت اتفاقية ضمان شخصية بين المدعية والمدعى عليهم الثاني والثالث والرابع، حيث اتفقوا مجتمعين ومنفردين على ضمان القرض الممنوح للمدعى عليها الأولى من قبل المدعية.
3. وفي ظل هذه الخلفية تم رفع الإجراءات القضائية أمام هذه المحكمة في 7 أبريل 2020. تم صياغة الدعوى بما يتفق مع المعلومات التاريخية الموضحة أعلاه، حيث طالبت المدعية بالمبلغ غير المدفوع إلى جانب الفائدة. وبالإضافة إلى ذلك، سعت المدعية كذلك للحصول على مدفوعات نظير "العمولات والنفقات" إلى جانب "التعويض عن الأضرار نتيجة نية [المدعى عليهم] السيئة وفقاً للمواد 100 و101 و104 من لائحة العقود بمركز قطر للمال، والتي تُقدرها المدعية بمبلغ ثلاثة مائة وخمسين ألف ريال قطري (350,000 ريال قطري)". كما سعت المدعية إلى استرداد نفقاتها القانونية المرتبطة برفع هذه الدعوى.
4. المدعية شركة تأسست بموجب قوانين مركز قطر للمال ومسجلة وفقاً لذلك، ومن ثم تحظى هذه المحكمة بالاختصاص القضائي.
5. تم إنفاذ الإعلان باستمارة الدعوى والوثائق الداعمة عن طريق البريد لجميع المدعى عليهم في 26 يونيو 2020. ولم يتخذ أي من المدعى عليهم أي خطوات.

6. في 19 نوفمبر، قُدم طلب لاستصدار حكم مُستعجل وتم إخطار جميع المدعى عليهم به عن طريق الفاكس في 26 نوفمبر 2020.

7. ولم يتم تقديم أي إفادة شهادة، بحسب متطلبات توجيه الممارسة رقم 2 لسنة 2019، وصدر توجيه في 29 نوفمبر ينص على إصلاح هذا الأمر. وقد وردت تغطية هذه المسألة عن طريق إفادة الشهادة المقدمة من عماد شلهوب بتاريخ 2 فبراير 2021. وتم إعلان المدعى عليهم الأربعة جميعًا بهذه الإفادة بصعوبة كبيرة وفقًا لقواعد المحكمة، مثلما حدث مع توجيه لاحق من المحكمة والذي أتاح للمدعى عليهم جمعياً فرصة الرد على الأدلة خلال 14 يوماً. لم يتم تقديم أي مواد ردًا على ذلك.

8. يحق للمدعية الحصول على حكم مستعجل حيثما اطأنت المحكمة إلى أنه لا يوجد احتمال بأن ينجح أحد المدعى عليهم في الطعن على الدعوى أو مسائل محددة واردة فيها. وليس ثمة مشكلات بشأن استحقاق المدعية الحصول على حكم بما تبقى من رأس المال الأصلي والفائدة التعاقدية المتفق عليها. غير أننا لم نطمئن إلى ما يتعلق بالأمور المتبقية من الدعوى، بما في ذلك العمولة والمصروفات والتعويض عن الأضرار بسبب سوء النية.

9. وقد خلصت المحكمة بناءً عليه إلى أن المدعية يحق لها الحصول على حكم ضد المدعى عليهم الأربعة مجتمعين ومنفردين بمبلغ:

(أ) 1,159,236.27 ريالاً قطرياً.

(ب) فائدة بمعدل 7% من تاريخ الإخفاق وحتى تاريخ السداد.

10. يحق للمدعية كذلك الحصول على تكاليفها المعقولة، على أن يتولى تقييمها رئيس قلم المحكمة في حالة عدم الاتفاق بين الأطراف.

11. لا تطمئن المحكمة إلى أن المسائل المتبقية في الدعوى يمكن تغطيتها بهذا الحكم المستعجل وفي حال رغبت المدعية في متابعة تلك المطالبات فسوف يتعين عليها تقديم أدلة تقليدية بالمبالغ المطالب بها.

بهذا أمرت المحكمة،

القاضي بروس روبرتسون

التمثيل:

ممثل المدعية دي آن سي ليجال سيرفيسيز، مركز قطر للمال، الدوحة، قطر.

لم يكن هناك من يُمثل المدعى عليهم.